

- 30 - بغية الملتمس ص 324.
31 - الاعلام للزرکی 152/5.
32 - المعلمة ص 158.
33 - المعلمة ص 174.
34 - فهرست بن خیر ص 88 - الاعلام للزرکی 106/7.
35 - انظر التعريف بالقاضي عياض لابنه محمد - الفنية مقدمة المحقق.
36 - انظر مقدمة المعلم بتحقيق الشاذلي النيفر.
37 - معلمة القرآن والحديث بالغرب الاقصى "مقدمة الحديث".
38 - كشف الظنون 285-551.
39 - ذرة الحال 1 : 201.
40 - كشف الظنون 2/1183.
41 - المعلمة ص 137.
42 - المعلمة ص 149.
43 - النفح 3/371.
44 - المعلمة 189.



مصطلحات لا يخفى بالعمل

في

١/ جميدة لمر
كلية الآداب سايس - فاس - المغرب

لا يختلف اثنان في أن المصطلحات بصفة عامة أصبحت تشكل لدى الباحث أهمية كبرى في أي مجال من مجالات المعرفة، وأصبح البحث يوليه عنابة فائقة لما لها من تأثير في توجيه الفهم السليم ولا يخلو علم من العلوم إلا وله مصطلحاته الخاصة. من ذلك علم الفقه فقد تأثر الفقهاء في هذا بغيرهم فكانت لهم مصطلحات فيما كتبوا، وعلى الرغم من كثرتها وتشيعها فإنها لم تكن تشكل عقبة أمام الدارسين في وقت ازدهار الفقه الإسلامي.

ولكن مع مرور الأزمان، وابتعاد الناس عن هذا اللون من المعرفة أصبحت تشكل عائقاً حقيقياً في طريق الدارس الناشئ إذ يقف أمامها حائراً لا يدرى ما المقصود بهذه الرموز والألفاظ التي يعثر عليها وهو يتصفح كتاباً من كتب القوم (١).

و قبل الحديث في الموضوع أشير إشارة خفيفة مختصرة إلى مراحل تطور المذهب المالكي. وكذا البلاد التي انتشر فيها. وبعد هذه المقدمة أدخل إلى موضوع المصطلحات. ولذلك استحسنست تقسيم هذا العرض إلى ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : مراحل تطور المذهب المالكي.

المبحث الثاني : البلاد التي انتشر فيها المذهب المالكي.

المبحث الثالث : بعض مصطلحات فقهاء المالكية. ويشتمل على قسمين :

أ- القسم الأول : خاص بمصطلحات المصنفين.

ب - القسم الثاني : خاص بمصطلحات المصنفات.

المبحث الأول : صراحت تطور المذهب المالكي.

يقول الشيخ محمد الفاضل بن عاشور أثناء حديثه عن التطور المذهبية ومراحل نموه : «من منتصف القرن الثاني بدأ استقرار المذهب بوضع الأصول، وتميز العام منها، وتتابع تولد المذاهب إلى منتصف القرن الرابع، فكلما قطع واحد منها دور التأصيل على يد مؤسسة ومتخذ أصوله دخل دور التفريع، وهو دور الاجتهداد المقيد فتلحقت المذاهب على دور التفريع إلى استهلال القرن الخامس، وهناك تم خص الفقه لعمل جديد هو عمل التطبيق بتحقيق الصور، وضبط المحامل، فكان اجتهداد هو الاجتهداد في المسائل، ثم دخل الفقه في أوائل القرن السادس دور الترجيح، وهو دور اجتهادي نظري يعتمد درس، الأقوال وتمحیصها، والاختيار فيها بالترجيح، والتشهير، حتى انتهى ذلك إلى تصفيية : بربز في دور التقنيين بتالييف مختصرات محرر على طريقة الاكتفاء بأقوال ثبتت، هي الراجحة المشهورة، وأقوال تلغى هي التي ضعفتها النظر من الدور الماضي باعتبار أنسانيتها أو باعتبار مداركها، أو باعتبار قلة وفائها بالمصلحة التي تستدعيها مقتضيات الأصوات»(2).

إن ما ذكره الشيخ الفاضل في هذا التقسيم لمرحلة التطور الفقهي، أجاد فيه وأفاده وغطى جميع مراحل تطور المدرسة المالكية، تفصيلية. وإن ما ذكره الشيخ في هذا النص وكما يبدو من أول وهلة عند قراءة النص هو تقسيم خماسي -خمس مراحل- ولكنه يمكن أن يحصر ويقلص في ثلاثة مراحل كبرى أساسية، هي كالتالي :

1 - **المرحلة الأولى** : وهي مرحلة التأصيل والتأسيس، الفترة التي ابتدأت من نشوء المذهب على يد مؤسسه -مالك بن أنس- وتنتهي عند القرن الثالث. وقد تميزت هذه المرحلة بوضع أساس المذهب، وجمع سمعات الإمام مالك والروايات عنه، وتدوينها وتنظيمها في مؤلفات أفردت لذلك فدونت أقوال الإمام ورتبت الأسمعة، وأضيف إلى كلامه رأي بعض تلاميذه، وألف أسد بن الفرات الأسدية، ودون سخنون المدونة ثم اختصرت وهذبت، وألفت العتبة الواضحة والموازية وصارت تعرف بالأمهات، وتأسس المذهب

ونظمت أصوله وقواعد

2 - **المرحلة الثانية** : مرحلة التطور، وهي مرحلة التفريع والترجيح، وتبعد هذه المرحلة ببداية القرن الرابع الهجري وتميز هذه المرحلة ببروز نوابع علماء المالكية الذين اشتهروا بخدمة المذهب تفريعاً وتطبيقاً وترجি�حاً وتشهيراً. وتنتهي هذه المرحلة بنهاية القرن السادس وببداية القرن السابع وبالضبط بوفاة الإمام أبو محمد عبدالله ابن شاس الجذامي المصري ت 610 صاحب كتاب عقد الجوادر الثمينة في مذهب عالم المدينة (3). وقد تميزت هذه المرحلة بمحاولة بعض العلماء جمع الأمهات في كتاب واحد كما فعل ابن أبي زيد في نوادره فجاء كتابه ضخماً. ثم جاء ابن شاس فألف كتاب الجوادر سائراً على طريقة الغزالى في وجيذه. واقتدى ابن الحاجب بابن شاس فجمع الأمهات في مختصر سهل التناول صغير الحجم كثير المسائل لكنه لاختصار عبارته وكثرة مسائله كان في بعضها كالألغاز. كما أن له مصطلحات لابد من الإلمام بها لفهم الكتاب ورثها عن ابن شاس وسوف يكثر استعمالها في الكتب اللاحقة.

3 - **المراحل الثالثة** : مرحلة الاستقرار وتبتدئ ببداية القرن السابع الهجري أي بعد ظهور كتاب ابن شاس (4) وبروز مختصر ابن الحاجب (5) جامع الأمهات الذي قيل به اختصار لكتاب ابن شاس وتستمر هذه المرحلة الى عصمنا الحاضر . وقد تميزت هذه المرحلة بظهور الشروح، والمختصرات، والحواشى، والتعليقات والتلقيقات هذه المرحلة التي يقال عنها بأن أصحابها قد أفسدوا الفقه.

المبحث الثاني : البلاد التي انتشر فيها المذهب المالكي.

جاء في كتاب للقاضي عياض مجلمل في بيان البلاد التي انتشر فيها المذهب المالكي فقال : غالب مذهب مالك على الحجاز والبصرة ومصر، وما والاها من بلاد إفريقيا والأندلسية وصقلية والمغرب الإقصى إلى بلاد من أسلم من السودان إلى وقتنا هذا وظهر بغداد كثيرا، وضعف بها بعد أربعين سنة ظهر بنисابور، وكان بها وبغيرها أمم ومدرسون (6).

هذه كلمة القاضي عياض، وهي تذكر بدقة البلاد التي انتشر فيها المذهب المالكي،

ويفي وغلب، والبلاد التي ظهر فيها كثيرا ثم ضعف، ومن خلال هذا النص يمكننا أن نحدد المدارس الفقهية المالكية التي ظهرت في تلك الفترة. وهي في مجلها خمس مدارس :
١- المدرسة الحجازية. ٢- المدرسة المصرية. ٣- المدرسة العراقية. ٤- مدرسة شمال إفريقيا. ٥- المدرسة الإنديسية. وسوف نتعرض لهذه المدارس باختصار شديد جدا.

١ - المدرسة الحجازية :

انتشر المذهب بهذه البلاد وغلب عليها، وكان ذلك طبيعيا، لأنه مذهب نشأ ببلاد الحجاز، وبطريقة أهل الحجاز في الاستنباط، فكان من الطبيعي أن يغلب عليهم، فإنه نبغ بينهم. واستقى من بيتهم (٧). ولكن بتواتي الأيام على البلاد الحجازية قد اختلفت أحواله. فكان تارة يغلب، وتارة يخمل، حتى أنهم لقد ذكروا أن مدرسة المدينة حملت أمدا حتى تولى قضاها ابن فردون سنة ٧٩٣ هـ فأظهره بعد خموله.

٢ - المدرسة المصرية :

لقد ظهر المذهب المالكي في مصر في حياة مالك رضي الله عنه. وقد اختلفوا في أول من أعلنه بمصر ودعا إليه، فقال بعض المؤرخين : إنه عبد الرحمن بن القاسم. وقال ابن فردون : إن أول من أدخل علم مالك مصر هو عثمان بن الحكم الجذامي المتوفى سنة ١٦٣ هـ (٨). ونقل الحافظ بن حجر عن ابن وهب أن أول من قدم مصر بمسائل مالك، عثمان بن الحكم، وعبد الرحيم بن خالد بن يزيد (٩).

ومهما يكن من اختلاف في هذا الأمر، فالظاهر أنهما جاءا في زمن متقارب بعلم مالك ومسائله، وأدعى فتاويه بين المصريين وقد كانت مصر بعد الحجاز أول بلاد انتشر بها علم مالك، وكثير تلاميذه، وقد أصبحت هذه المدرسة تحتل الصدارة، فابن القاسم وأشهره وابن وهب وأصبح وغيرهم من المصريين كانوا حملة العلم المالكي وناشريه. ويكتفي أن نعلم أن المدونة التي تعد الكتاب الأول لمسائل مالك وفتاويه صدرت عن ابن قاسم بمصر، أخذها عنه أولاً أسد بن الفرات، ثم أخذها منتحة مراجعة من بعده سحنون.

وقد مكث المذهب المالكي فصارت له الغلبة على الديار المصرية حتى جاء الإمام الشافعي. واتخذ مصر مقاما له، ثم صارت مثواه الأخير فزاحم علم الشافعي مذهب

شيخه مالك، وصار المذهبان معمولاً بهما وشاركهما المذهب الحنفي في القضاء.

3 - المدرسة العراقية :

بدأ ظهور المذهب المالكي بالبصرة على يد بعض تلاميذ مالك : كابن مهدي(10) والقعنبي (11). وانتشر بعد ذلك في العراق على يد من درسوا على كبار أصحاب مالك من المدنيين، وعلى رأس أولئك الذين نشروا المذهب في العراق ابن المعدل (12). ولكن المذهب بلغ ذروته في بغداد أيام قضاء آل حماد بن زيد. وظهر منهم إسماعيل القاضي أحد الذين شهد لهم بالاجتهاد بعد مالك كما قال الباقي (13).

ومما يلاحظ أن المدرسة العراقية هي امتداد المدرسة المدنية بل ولدتتها غير أن منهجها الفقهي تأثر بالبيئة الفقهية العراقية وهو منهج أهل الرأي الذي كان غالباً عليها. ونتيجة لهذا التأثر تميزت مدرسة العراق المالكية بميلها إلى التحليل المنطقي للصور الفقهية، وقد غلب عليه إطلاق تسمية : «طريقة العراقيين» وكان وراء هذا المنهج : القاضي إسماعيل، والقاضي أبو الحسن بن القصار (14) وابن الجلاب (15) والقاضي عبدالوهاب (16) والقاضي أبو الفرج (17) والشيخ أبو بكر الأبهري (18) ونظراً لهم من العلماء المالكين العراقيين.

غير أن هذه المدرسة ضعفت خصوصاً مع هجرة القاضي عبدالوهاب بن نصر إلى مصر.

4 - مدرسة شمال أفريقيا (أو المدرسة المغربية).

كان المذهب السائد في شمال أفريقيا، مذهب الكوفيين إلى أن دخل علي بن زياد. وابن أشرس والبهلوان بن راشد، وبعدهم أسد بن الفرات، وغيرهم مذهب مالك، فأخذ به كثير من الناس ولم يزل ينشو إلى أن جاء سحنون فغلب في أيامه (19).

ويقول الشاذلي النفر في مقدمة تحقيقه لكتاب موطأ مالك برواية ابن زياد : كان علي بن زياد في الحقيقة مؤسس المدرسة التونسية بأجلٍ مظاهرها التي لا تزال إلى اليوم ممتدة الفروع ثابتة الأصول. إذ هو الذي بث في المغرب المالكية، فعمت جميع أقطاره بدون استثناء، وهو وإن شاركته المدرسة المصرية، فهو الذي دل عليها، ولو لواه ماقصد سحنون بن القاسم، فالتكوين الأول للمالكية بإفريقية إنما هو لابن زياد (20).

ويقول صاحب أعلام الفكر الإسلامي : وكما ساق الهدي الإلهي علي بن زياد ليعمد جامع الزيتونة بتونس حدثان بنائه بفقهه، وعلمه، فقد ساق لجامع القرويين فقيها عمره، فتأسس به المركز التوجيهي الجديد، ونبت به فرع جديد لم يكن له سابق من فروع المذهب المالكي، وهو فرع المغرب الأقصى الذي لم يتكون إلا في أوائل القرن الرابع بهذا الفقيه : وهو دراس ابن اسماعيل فكان الحلقة الأولى في سلسلة الفقهاء التي امتدت ألف سنة، فتقسم بها مركز نابه من مراكز التوجيه الإسلامي، اعتزت به فاس بين عدوتها : عدوة القرويين، وعدوة الأندلس (21)، وهذا الفرع -فرع فاس- وإن تأخر ظهوره إلا أنه أضحت فيما بعد الممثل للمذهب المالكي بالغرب العربي بعامة والأندلس وخاصة بعد استقرار المهاجرين من علمائه في أنحاء المغرب العربي.

5 - مدرسة الأندلس :

يقال : إن مؤسس هذه المدرسة هو زياد بن عبد الرحمن الملقب بشبيطون (22) ذلك لأنه أول من دخل إلى الأندلس موظعاً مالك متلقها بالسمع منه، ثم تلاه يحيى بن يحيى (23) الذي يقول في حق شيخه : زياد أول من دخل الأندلس علم السنن، ومسائل الحلال والحرام ووجوه الفقه والأحكام (24)، فقد كان أهل الأندلس منذ فتحت على رأي الأوزعى إلى أن رحل إلى مالك زياد بن عبد الرحمن، فجاؤوا بعلمه وأبانوا للناس فضله واقتداء الأمة به (25).

ولكن الفضل يرجع في تثبيت مذهب مالك في الأندلس إلى يحيى بن يحيى تلميذ زياد فقد كان يحيى بن يحيى المستشار الأول للخليفة عبد الرحمن بن الحكم، وتعد مدرسة الأندلس في أرائها الفقهية في اتجاهها امتداداً علمياً لمدرسة تونس والقيروان، لقوة الاتصال بين المدرستين، وتدخل نشاطهما، لذا يلاحظ بعض المؤرخين أن لا فصل بين المدرستين، بل يعودون علماء المدرسة الأندلسية من مدرسة شمال إفريقيا (أو المدرسة المغربية) خاصة وأن أغلبية من هؤلاء العلماء قد هاجروا الأندلس بعد مصيبيتها وقصدوا المغرب العربي.

المبحث الثالث : بعض مصطلحات فقهاء المالكية

قبل أن نستعرض أمامنا هذه المصطلحات سوف أستعرض مجموعة من المصطلحات

ضمن مجموعة من النصوص مختارة من بعض كتب الفقه المالكي. لكي يختبر القارئ نفسه، إلى أي حد يمكنه فهم المراد من ذلك المصطلح.


ففي كتاب : عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة قال ابن شاس (26) في كتاب الأقضية: «وجوز الشيخ أبو الوليد تولية غير العالم، ورأى كونه موصوفاً بالعلم مستحبًا لا شرطاً في الصحة، ولا في الإبقاء» (27) وقال في مكان آخر من نفس الكتاب : «... وأخبرني القاضي أبو الوليد، قال : الولاة عندنا بقرطبة، وإذا ولوا القضاة رجلاً اشترطوا عليه ...» (28). فمن هو الشيخ أبو الوليد؟ ومن هو القاضي أبو الوليد؟ وهل الشيخ المذكور هو القاضي أم غير ذلك؟

وقال في موضع آخر من نفس الكتاب : «وقال الشيخ أبو إسحاق : إن ترجم عنه واحد أجزاءه. واختار القاضي أبو الحسن أنه إن كان الإقرار بمال قبل في الترجمة شاهد وامرأتان ...» (29) مما المراد بالقاضي أبي الحسن؟.

وقال أيضاً : «وقال الأستاذ أبو بكر : وليس يكتفى بالعقل الذي يشترط في التكليف...» (30) وقال في موضع آخر أيضاً : «وروى القاضي أبو بكر أن يسود وجهه...» (31) وتارة أخرى يقول : «وقال الشيخ أبو بكر ...» (32) فمن هو إذن الأستاذ أبو بكر والقاضي أبو بكر والشيخ أبو بكر؟

وقال في نفس الكتاب : قال الإمام : وأما وإن كان الأمر بالعكس...» (33) فمن هو هذا الإمام؟

وقال في موضع آخر من كتاب الوديعة : «قال الشيخ أبو محمد : يريد فيتبع ...» (34) وقال في نفس الكتاب : «قال القاضي أبو محمد وال الصحيح أنه لا يضمن ...» (35) فمن هو الشيخ أبو محمد؟ ومن هو القاضي أبو محمد؟ ومن هو محمد هذا حينما نقرأ : «قال في كتاب محمد : "وسواء أخذه بيضة أو بغير بيضة"» (36) ثم ما الفرق بين لفظ الكتاب المذكور في النص السالف الذكر ولفظه الكتاب المذكورة في النص التالي : «قال في الكتاب : والقضاء في المسجد من الحق، وهو من الأمر القديم...» (37) إلى غير ذلك من المصطلحات الواردة في هذا الكتاب حتى إذا انتقلنا إلى حاشية الدسوقي على الشرح الكبير نجده يستعمل مجموعة من المصطلحات غير ما ذكرنا سابقاً مثل مصطلح الأخرين، فهو يقول مثلاً : «وما ذكره المصنف من جواز المسح على الخف في الحضر



والسفر رواية ابن وهب والأخوين عن مالك...» (38) فما المقصود بالأخوين في كلامه؟ ويقول في موضع آخر : «وفي سقوطها بالترهيب الطارئ وعدم سقوطها قوله ابن القاسم «الأخوين...» (39).

وأحياناً يقول : «... انظر مقاله المحمدان» (40) فما المقصود بالمحمدان؟ وتارة أخرى يقول : «... القرىتين...» (41).

وغير هذا من المصطلحات كثير جداً استعملها الفقهاء في كتبهم وتعارفت لديهم وسوف نلقي الضوء على الأشهر والأكثر استعمالاً منها ونبذأ بالقسم الأول الخاص بـ : مصطلحات المصنفين.

ما يشار به إلى المصنفين	القسم الأول
<ul style="list-style-type: none"> - يشار به إلى أبي محمد عبدالله بن أبي زيد القمياني، وهذه طريقة ابن عرفة في اصطلاحه، وأما ابن شاس فأحياناً يقول : الشیخ، وتارة أخرى يقول : الشیخ أبو محمد توفي سنة 386هـ. 	الشیخ
<ul style="list-style-type: none"> - يشار بهما إلى أبي محمد عبدالله بن أبي زيد القمياني، وأبو الحسن علي بن محمد المعروف بابن القابسي، وقد نص عليهما معاً الشيخ خليل في المختصر في باب المفقود قائلاً : واختار الشیخان ثمانين وقد بين شراح خليل : الخرشي (42) والزرقاني (43) بأنهما المتقدمان. - يشار به إلى عبدالوهاب بن نصر البغدادي المتوفى سنة 422 بمصر (44). 	الشیخان
<ul style="list-style-type: none"> - يشار بهما إلى القاضي عبدالوهاب والقاضي إسماعيل بن إسحاق (45) 	القاضيان
<ul style="list-style-type: none"> - يشار بهم إلى : القاضي عبدالوهاب البغدادي والقصار والباجي - يشار به إلى محمد بن إبراهيم المعروف بابن الموز (46) - يشار بهما إلى محمد بن سحنون ومحمد بن الموز (47) وعنده ابن عرفة ابن الموز وابن عبد الحكم (48) 	<p>القضاء محمد المحمدان</p>

<p>- يشار به إلى أبي عبدالله بن علي المازري (49)</p> <p>- يشار بهم إلى الذين اجتمعوا في عصر واحد من أئمة مذهب مالك ما لم يجتمع مثهم في زمان، اثنان قرويان : ابن عبادوس، وابن سحنون، وأثنان مصريان : ابن عبد الحكم وابن الموز (50).</p> <p>- هو القاضي أبو الفرج البغدادي (51)</p> <p>- هو ابن القصار البغدادي (52)</p> <p>- يشار به إلى أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشى (53)</p> <p>- هما مطرف بن عبدالله، وعبدالملك بن الماجشون، وقد سميما بالأخوين لكثرة ما يتفقان عليه من الأحكام (54).</p> <p>- هما أشهب بن عبدالعزيز القيسي وعبدالله بن نافع، لأن سماع ابن نافع مقررون بسماع أشهب في العتبية، ولذلك يعبر عنهما بالقرینين (55)</p> <p>- هما عبد الحق بن محمد الصقلبي، وأبو بكر محمد بن عبدالله بن يوسف الصقلبي (56)</p> <p>- أبو الوليد سليمان بن خلف الباقي (474-403) عالم الأندلس (57)</p> <p>- أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ت 520هـ (58).</p> <p>- أول طبقات المؤخرین في اصطلاح المذهب، ابن أبي زيد ت. 386 ومتى (59)</p>	<p>الإمام المحمدون</p> <p>أبو الفرج</p> <p>أبو الحسن</p> <p>الأستاذ</p> <p>الأخوان</p> <p>القرینان</p> <p>الصقلیان</p> <p>القاضي أبو الوليد</p> <p>الشيخ أبو الوليد</p> <p>المتأخرین</p>
---	--

<p>- والمتقدمون من قبل ابن أبي زيد القيرواني (60)</p> <p>- يشار بهم الى ابن كنانة، وابن الماجشون، ومطرف، وابن نافع، وابن مسلمة، ونظرائهم (61)</p> <p>- يشار بهم الى ابن القاسم، وأشبہ، وابن وهب، وأصبع ابن الفرج، وابن عبد الحكم ونظرائهم (62)</p> <p>- يشار بهم الى القاضي إسماعيل بن إسحاق، والقاضي أبي الحسن بن القصار، وابن الجلاب، والقاضي عبدالوهاب، والقاضي أبي الفرج، والشيخ أبو بكر الابهري ونظرائهم ويعبر عنهم ابن شاس بالبغداديين (63)</p> <p>- يشار بهم الى الشيخ ابن أبي زيد وابن القابسي، وابن اللياد والباجي واللخمي، وابن محرز، وابن عبد البر وابن رشد، وابن العربي، والقاضي سند والمخرمي، ابن شبلون، وابن شعبان (64).</p> <p>- يشار بهم الى الأعلام السالفة الذكر وهذه طريقة اصطلاح ابن شاس في جواهره (65)</p>	<p>المتقدمون المدنيون</p> <p>المصريون</p> <p>العراقيون</p> <p>المغاربة</p> <p>القرويون</p> <p>الفقهاء السبعة</p>
<p>- المراد بالفقهاء السبعة، سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وخارجة بن زيد بن ثابت، وعبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، وسلامان بن يسار واختلف في السابع، فقيل : أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وقيل : سالم بن عبد الله، وقيل : أبو بكر ابن عبد الرحمن، ونظم ذلك بعضهم ذاهبا إلى القول الثالث فقال :</p> <p style="text-align: center;">فلا كل من لم يقتدي بأئمة فقسمته ضيزي عن الحق خارجه</p> <p style="text-align: center;">فخذ عبيد الله عروة قاسم سعيد أبو بكر سليمان خارجه (66)</p>	
<p>- ذكرهم ابن شاس في كتاب الوديعة (67) وابن الحاجب في باب الزكاة وفي الهبة(68) والإشارة بهم الى ما هو أعم من الفقهاء السبعة، لأن ذكر الفقهاء السبعة لا ينفي أن غيرهم خالفهم وأما علماء المدينة فيدل على انتقاء الخلاف بينهم، وإلى هذا يشير الإمام مالك رحمة الله</p>	<p>أهل المدينة أو علماء المدينة</p>

في الموطأ بقوله : الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا، والذي سمعت أهل العلم يقولون أن الزكار إنما هو دفن الجاهلية...»(69).

- هو أبو إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان بن محمد بن ربيعة بن داود بن سليمان يعرف أيضاً بابن القرطبي وقد أخذ عنه ابن أبي زيد إجازة، إليه انتهت رئاسة مشيخة المالك بمصر في وقته (70)
- يشار بهم إلى : أبي عبدالله زياد بن عبد الرحمن الملقب بشيطون وأبي محمد يحيى بن يحيى الليثي وأبي مروان عبد الله بن حبيب السلمي وأبي الوليد بن خلف الباقي وابن رشد الجد (71)
- ذكر منهم ابن شاس : ابن العربي المearفي الأندلسي(72) وذكر ابن غازى منهم : أبو القاسم التازعى(73).

أبو إسحاق

الأندلسيون

المحققون

ما يشار به إلى المصنفات	القسم الثاني
<p>- إذا أطلق يريدون به المدونة لصيورته علما بالغبة عليها(74).</p> <p>الأمهات الأربع :</p>	<p>الكتاب الأمهات</p>
<p>1 - المدونة لسخنون : وهي أصل المذهب المالكي وعمدته ومسائلها 36000 مسألة الى جانب الأحاديث والآثار وبهذا الإعتبار كانت أم كتب المالكية وأساس فقههم وأصل المدونة هي الأسدية، ولكن سخنونا لما قدم بهذه الرواية الى القيروان هذبها ونسقها تنسيقا جديدا، وبوبها وألحق فيها من خلاف كبار أصحاب مالك ما اختار ذكره، وذيل أبوابها بالحديث والآثار إلا فصولا منها مفرقة بقيت على أصل اختلاطها في السماع، وهي التي بوبها الفقيه أبو أيوب سليمان بن عبد الله المعروف بأبي المشتري وبذلك تسمى المدونة، وتسمى المختلطة. فالمدونة الموجودة بين أيدينا هي ثمرة جهود ثلاثة من الأئمة : مالك بإجاباته وابن القاسم بقياساته وزياراته، وسخنون بتتنسيقه وتهذيبه وتبويبه وبعض إضافاته ذلك أنها أساس سمعاء ابن القاسم من مالك أجاب بها عن أسئلة سخنون لما قدم إليه من تونس طلبا للعلم فكان ابن القاسم إذا وجد في المسألة المسؤول عنها قول مالك أجاب طبق ما سمعه منه، والإقسام على أصله، وأحيانا يستعمل فكره في الجواب ويجتهد رأيه وإن خالف أصول مذهب إمامه إن تبين له وجه الدليل، كما إن سخنونا لم يكتف فقط بالجمع والتنسيق، بل أضاف الى ذلك إضافات من الموطأ (75)</p>	<p>2 - المستخرجة : وهي عبارة عن حصر شامل لمعلومات فقهية يرجع معظمها لابن القاسم العتqi عن مالك بن أنس، وهي برواية من جاؤه بعده مباشرة، كما تحتوي على أراء فقهية لتلاميذ مالك وخلفائه(76) فالمستخرجة إن هي سمعاء أحد عشر فقيها، ثلاثة منهم أخذوا عن مالك مباشرة : وهم ابن القاسم، وأشهب،</p>

وابن نافع المدني، والآخرون أمثال : ابن وهب ويعيى بن يحيى الليثي، وسحنون، وأصبع(77) إن العتبى حفظ في المستخرجة سمعات كثيرة عن مالك وتلاميذه، ولو لاه لضاعت، إلا أنه لم يمكن من تمحيقها عرضها على أصول المذهب، ومقارنتها بالروايات الأخرى.

وكان من حسن حظ المستخرجة أن يهتم بها عالم الأندلس الكبير ابن رشد «فقام بهذه العملية النقدية في البيان والتحصيل، وأصبحت المستخرجة بعد أن تميز فيها الصحيح من السقيم خيرا، وبركة وزيادة في فروع المذهب المالكي (78)

3 - الموazine : لمحمد بن إبراهيم المعروف بابن المواز وقد صار كتابه : الموazine في القرن الرابع الهجري أحد أشهر كتب الفقه في شمال إفريقيا، حيث ضمت كل المسائل العريضة في الفقه المالكي فضلا، عن الإهتمام بفروع المالكية (79).

ويتميز منهج ابن المواز في كتابه بأنه : «قصد الى بناغروم أصحاب المذهب على أصولهم في تصنيفه. وهو منهج لم يسبق إليه، لأن غيره إنما قصد جمع الروايات، ونقل منصوص السمعات، ومنهم من تنقل عنه الإختيارات في شروحها أفرادها، وجوابات لسائل سئل عنها، ومنهم من كان قصده الذب عن المذهب فيما فيه الخلاف (80)

ورغم أن ابن المواز تلميذ المدرسة المالكية المدنية - حيث تفقه بابن الماجشون- فإن دراسته على المدرسة المالكية المصرية كانت أقوى أثرا في الآراء التي اعتمدها، فقد درس على ابن عبد الحكم، وروى عن ابن القاسم. كما درس على أصبع بن الفرج وعلى هذا كان أكثر اعتماده، ومعلوم أن أصبع بن الفرج جمع سمعات كبار المصريين : كابن القاسم، وابن وهب، وأشهب، ويظهر تأثر ابن المواز بالمدرسة المصرية وتفضيلها على أنه كان يخاف محمد بن

عبد الحكم، فقد كان محمد بن عبد الحكم إذا ذكر له رأي سحنون في مسألة ما، يتلقى ذلك بالقبول ويعظم سحنون ويترجم عليه، أما ابن المواز فكان لا يتلقى ذلك بالقبول ويقول : من هنا خرج العلم، ومن عندنا أتاكما، مشيرا إلى أن سحنون إنما هو ابن المدرسة قبل كل شيء.

ولشدة تأثر ابن المواز بآراء كبار تلاميذ مالك من المصريين أضحي معتمد المدرسة المصرية المالكية فيما بعد (81)

4 - **الواضحة في السنن الفقهية** : يعتبر الكتاب من أهم الكتب الفقهية في القرنين الثالث والرابع من الهجرة وقد حظي هذا الكتاب بمكانة متميزة بصفة خاصة في الأندلس. فقد ورث مؤلفه الفقه المالكي بمنهجية المدنى، والمصري، فهو يعد أحد أكبر ممثلي اتجاه ما يمكن أن نسميه مدنيا في داخل المالكية الأندلسية.

وقد جمعت الواضحة بين رفتيها آراء المدارس المالكية التي تتلمن عليها ابن حبيب، فهي كتاب شامل يضاهي المدونة في بنائه وتكوينه الداخلي (82) ويتميز كتاب الواضحة برجوع المؤلف إلى رأي مالك، إلا أنه في نفس الوقت يرجع إلى رأي معاصره وخلفه من أهل المدينة الذي تختلف حكماته وأراؤه الفقهية عن آراء شيخه (83) فأهمية الواضحة تكمن في أن مؤلفها يعرض الإختلاف في الرأي في عصر مالك بين حلقات علماء أهل المدينة، وكذلك الإختلاف في روایات تلاميذ مالك والمعاصرين غير أن كتاب الواضحة لا يقتصر فقط على نقل المفهوم لأصل المدينة، فالكتاب يحتوي أيضا على سماع المؤلف من علماء مصريين كان قد قصدتهم أثناء زيارته لمصر وكثيرا ما تتناقض القاعدة الفقهية التي يستتبعها علماء مصريون في حلقاتهم الدراسية مع رأي مالك.

والكتاب لا يحتوي فقط على مأثورات المالكية المبكرة، التي تعود إلى مالك بن أنس ومن يده مباشرة، وإنما يحتوي أيضا على

الدواوين

شرح، وبعض الآراء المذهبية للمؤلف ابن حبيب، وهي آراء مكملة في بعض الأحيان للآراء المروية عن مالك (84).

وهي سبعة منها الأربعة السالفة الذكر ثم :

5 - المبسوطة : لقاضي إسماعيل ت 282هـ.

وهي سادسة الدواوين، ومنها تعرف طريقة البغداديين في الفقه والتأليف. والمبسوطة (أو المبسوط) أهم كتاب جامع لفقهه، وترجيحات الصدر الأول من مشايخ المدرسة العراقية في هذه المرحلة إذ يعتبر مؤلفه من بلغ رتبة الإجتهاد. مع أن المبسوطة تمثل المدرسة المالكية العراقية فقد يعتبر من بلغ رتبة الإجتهاد. مع أن المبسوطة تمثل المدرسة المالكية العراقية فـقد أصبحت معتمدة من علماء المالكية المغاربة والأندلسين أيضاً وعلى رأسهم الباقي، الذي حفظ لنا في المنتقى الكثير من الإقتباسات من المبسوط. ومن قبل الباقي اعتمد النقل منه مالك الصغير «ابن أبي القironاني» في كتابه الشهير : «النوادر والزيادات» (85).

6 - المجموعة : لابن عبدوس ت 260هـ.

والمجموعة كتاب شريف على مذهب مالك وأصحابه (86) في نحو الخمسين كتاباً.

أجلته المنية قبل تمامه (87) يقول القاضي عياض : واستجازه آخر في المجموعة وألف كتبه هذه في المذهب المسمى بالمجموعة وهي نحو خمسين كتاباً وله أيضاً أربعة أجزاء في شرح مسائل المدونة ذكرناها وكتاب الورع، وكتاب فضائل مالك، وكتاب مجالس مالك أربعة أجزاء وقد تضاف بعض هذه الكتب إلى المجموعة (88)

إذن من هذا النص نعلم أن المجموعة هي عبارة عن خمسين جزءاً لا شك أنها تتناول كغيرها الأحكام الفقهية في المذهب المالكي. وقد اعتمد عليها ابن أبي زيد عندما دون كتابه «النوادر والزيارات»

وكتيراً ما كان يقول ومن المجموعة كذا. وكذا فعل ابن شاس في
جواهره (89).

7 - مختصرات ابن عبدالحكم ت 214 هـ

وهي ثلاثة جمع فيها سمعاته عن مالك، وكبار تلاميذه من درس
عليهم. ويقال :

إن مختصره الكبير اختصر فيه كتب أشهب، أما الصغير فقصره
على علم مالك. أما المختصر الأوسط فهو صنفان : الذي من روایة
القرطيسی فيه زيادة الآثار وخلافه الذي من روایة ابنه محمد
وسعید بن حسان (90).

المواضيع

- ١ - مباحث في المذهب المالكي في المغرب 265
- ٢ - أعلام الفكر الإسلامي في تاريخ المغرب العربي/ص 70.
- ٣ - يقوم صاحب المقال حاليا بدراسة وتحقيقه لنيل شهادة دكتوراه الدولة في الفقه الإسلامي بجامعة محمد بن عبد الله بفاس.
- ٤ - هو أبو محمد عبد الدين نجم بن شاس الجزمي السعدي الفقيه الشهير صاحب : الجوادر الثمينة في مذهب عالم المدينة، كتاب جليل فصيح العبارة صنفه على ترتيب وجيز الغزالي. وقد تسرقه طريقة، فيدخل بعض أقوال الشافعية في المذهب المالكي، ومع ذلك فهو كتاب من أحسن ما صنف المالكية وكان من أبناء الأمراء، توفي مجاهدا في دمياط سنة ٦١٠ هـ الفكر السامي ٢٣٠ وانظر ترجمته في شجرة النور الرذكية : ١٦٥ مرأة الجنان ٣٥ البداية والنهاية ٨٦ الدبياج المذهب ١/ ٤٤٣ حسن المحاضرة وتاريخ مصر والقاهرة الجلال الدين السيوطي ١/ ٤٤٥ شذرات الذهب ٥/ ٦٩ شرف طالب ٦٩٦. وفيات الأعيان ٢/ ٢٦٣-٢٦٢.
- ٥ - إسمه عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الديوني المصري الدمشقي الإسكندراني الكردي، يكنى بأبي عمرو ويلقب بجمال الدين . عرف واشتهر بابن الحاجب لأن أباه كان حاجبا للأمير عز الدين موسك الصلاحي له مؤلفات كثيرة منها مختصرة الفرعى أو ما يسمى بجامع الأمهات. انظر ترجمته في : وفيات الأعيان ٣/ ٢٤٨ الدبياج ١٤٩ غاية النهاية ١/ ٥٠٨ البداية والنهاية ١/ ١٣٦ وبغية الوعاة ٣٢٣ الفكر السامي ٢/ ٢٣١. مرأة الجنان ٤/ ١١٤ النجوم الزاهرة ٦/ ٣٦٠ حسن المحاضرة ١/ ٢١٠ الأعلام ٤/ ٢١١ وغيرها كثير.
- ٦ - مالك لأبي زهرة ٣٨٢
- ٧ - الدبياج المذهب ٢/ ٨٣.
- ٨ - تهذيب التهذيب ٧/ ١١١
- ٩ - عبد الرحمن بن مهيدى بن حسان العنبرى أبو سعيد، ثقة. قال ابن المدينى : لم أر أحد أعلم بالحديث من ابن مهيدى سمع مالكا وشعبة وغيرهما. كان يذهب الى قول مالك، توفي بالبصرة سنة ١٩٨ هـ - انظر ترتيب المدارك ٧/ ٢٠٢
- (١) - عبدالله بن مسلمة بن قعنب، مدنى سكن البصرة، وروى عن مالك كثيراً وكان يجلس على يمينه له رواية لوطاً مالك حققه عبد الحفيظ متصور ونشرته الدار التونسية. انظر ترتيب المدارك ٣/ ١٩٨
- ١١ - أحمد بن المعذل من أصحاب عبد المالك بن الماجشون فقيه بمذهب مالك كان أهل البصرة يسمونه لفقهه ونسكه : «الراهن» لم يكن مالك بالعراق أرفع منه ولا أعلى درجة منه ولا أبصر بمذاهب أهل الحجاز. انظر ترتيب المدارك ٤/ ١٤-٥/ ٤ وطبقات الفقهاء ١٦٦.
- ١٢ - انظر ترتيب المدارك ٤/ ٢٨٢
- ١٣ - انظر ترجمته في : تاريخ بغداد ١٢/ ٤١-٤٢. وطبقات الفقهاء ١٧٠. وترتيب المدارك ٧/ ٧١-٧٠/ ٧ والدبياج الذهب ٢/ ٤٠٠
- ١٤ - انظر ترجمته في : الدبياج المذهب ١/ ٤٦١ وشجرة النور الرذكية ٩٢
- ١٥ - انظر ترجمته في تاريخ بغداد ١١/ ٣١-٣٢. وطبقات الفقهاء ١٧٠ وترتيب المدارك ٧/ ٢٢٧-٢٢٦ والدبياج المذهب ٢/ ٢٩-٢٦ وسير أعلام النبلاء ٢٧/ ٤٢٩-٤٣٠

- 16 - انظر ترجمته في ترتيب المدارك 22/23. والديباج المذهب 2/127. وشجرة النور الزكية 79.
- 17 - انظر ترجمته في تاريخ بغداد 5/462. وطبقات الفقهاء 196-168. وترتيب المدارك 6/183-192.
- 18 - الموطأ برواية ابن زياد مقدمة التحقيق بقلم الشادلي التيفر ص 29-30.
- 19 - ترتيب المدارك 1/25.
- 20 - أعلام الفكر الإسلامي 36/.
- 21 - انظر ترجمته في : تاريخ علماء الأندلس 458 وجدة المقبس 218-219 وترتيب المدارك 116-122.
- 22 - انظر قضاة قرطبة وعلماء إفريقيا 46. وترتيب المدارك 3/177.
- 23 - " " " " .
- 24 - ترتيب المدارك 1/26-27.
- * يقول المدنبي في حاشية على كنون : واعلم أن الأفريقية إطلاقين : أحدهما وهو الأصل، وإطلاقها على ما بين طنجة وطرابلس ثانيهما على القิروان فقط تتلبيا لأنها قاعدة ملك إفريقيا كما غالب لفظ الشام على دمشق وهذا إطلاق غالب الفقهاء المتأخرین كشراح المدونة ... وقال في الرحلة الناصرية : حکی بعض المؤرخین عن عبد الرحمن بن زياد بن أتمم رضي الله عنه أنه قال : كانت إفريقيا من طرابلس الى طنجة ظلا واحدا وقرى متصلة عامرة فأخربت الكاهنة أي التي كانت قد ملكت إفريقيا جميع ذلك لما رأت أن العرب إنما يطلبون من إفريقيا المدائيل فقلت للبربر لا نرى لكم إلا خراب إفريقيا حتى يبأس منها العرب ويقل طمعهم فيها . (223/3).
- 25 - كتاب مخطوط للإمام ابن شاس المتوفى سنة 110هـ أقوم بتحقيقه ودراسته.
- 26 - الجواهر 2/209 وبهذا عير ابن غازوي في شفاء الغليل حيث قال : وابن شاس اختصر كلام أبي الوليد في المقدمات 212 مخطوط خاص.
- 27 - الجواهر 2/211.
- 28 - الجواهر 2/214.
- 29 - الجواهر 2/210.
- 30 - الجواهر 2/217.
- 31 - الجواهر 2/103.
- 32 - الجواهر 2/233.
- 33 - الجواهر 2/110.
- 34 - الجواهر 2/116.
- 35 - الجواهر 2/117.
- 36 - الجواهر 2/214.
- 37 - حاشية الدسوقي على الشرح الكبير 1/141.
- 38 - " " " " . 202/2 .
- 39 - " " " " . 83/1 .
- 40 - شرح الزرقاني على مختصر خليل ج 3 م 6 ص 227.
- 41 - " " " " . 153/4 .

- .216/4 - 42
- 43 - انظر حاشية العدوى على الخرши 153/4 .
- 44 - انظر حاشية العدوى على الخرши 153/4 وشرح الزرقانى على خليل 216/4 ونوازل الوزانى 39/38/2 .
- 45 - انظر حاشية العدوى على الخرши 1/49.
- 46 - انظر شرح الزرقانى على خليل 4/16/6 .
- 47 - انظر حاشية العدوى على الخرши 153/4 .
- 48 - انظر حاشية العدوى على الخرши 153/4 والديباج المذهب 2/250.
- 49 - انظر ترتيب المدارك 119/3 وشجرة النور الزكية (7) والفكر السامي 99/3 .
- 50 - صاحب كتاب الحارى.
- 51 - بهذا غير ابن شاس في جراهره انظر 214/2 .
- 52 - انظر شفاء الفليل في حل مقتل خليل لابن غازى خاص صفة 116 وبهذا غير ابن شاس في جواهره وابن الحاجب في باب التعنت.
- 53 - بهذا عبر الدسوقي في حاشية 4/77-91 وقد قال الشاعر : كذا مطرف ونجل الماحشون حلامما بالأخرين الناقلون انظر شرح ميارة على التحفة 2/220.
- 54 - انظر شرح الزرقانى على خليل 4/81 و 1/40-61 وحاشية العدوى الخرши 153/4 والديباج المذهب 1/410 .
- 55 - حاشية العدوى على الخرши 153/4 .
- 56 - انظر عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم لابن شاس 210/2 من كتاب الأقضية .
- 57 - " " " 20/9/2 من كتاب الأقضية . وشفاء الخليل لابن غازى 212 مخطوط خاص .
- 58 - مثل القاضي عبد الوهاب 422 الباجي 474، وابن رشد 52(1)، والخمي 478، والمازري 436، وغيرهم انظر جواهر ابن شاس 210/2 وذكر الرهوني في حاشيته على شرح الزرقانى على خليل البعض من هؤلاء المتأخرین قائلًا وتبعه عليه المتأخرین ابن شاس والقرافي وابن ناجي والقلشانی وغيرهم 7/61 .
- 59 - مثل : ابن القاسم 191 وعلي بن زياد 183 وابن وهب 197 وأشبہ 204 وابن الماجشون 212 وابن عبد الحكم 214 وسخنون 240 وغيرهم .
- 60 - انظر مباحث في المذهب المالكي 266 .
- 61 - انظر مباحث في المذهب المالكي 266 .
- 62 - انظر جواهر ابن شاس 2/351 .
- 63 - شرح الخرشي على خليل 2/48-49 وموهاب الجليل 1/40 .
- 64 - انظر جواهر ابن شاس 2/57-58 من كتاب الأقضية . صفة 2/249 من كتاب الشهادات .
- 65 - انظر جواهر ابن شاس 2/322 كتاب السرقة .
- 66 - انظر جواهر ابن شاس 2/112 كتاب الوديعة .
- 67 - انظر جامع الأمهات أو المختصر الفرعى كتاب الزكاة .
- 68 - موطنًا مالك برواية يحيى، كتاب الزكاة، باب زكاة الركاز .

- 69 - انظر ترتيب المدارك 293/3.

70 - انظر جواهر ابن شاس 1/209 و جداً 2/285.

71 - انظر الجواهر 2/183 كتاب حد القذف.

72 - شفاء الفليل 234 مخطوط خاص.

73 - يقول الدكتور عمر الجيدى في كتابه مباحث في المذهب المالكي لكن هذا قبل ظهور كتاب التهذيب للبرادعى (كان بقى الحياة سنة 373هـ) أما بعد ذلك فقد أصبح يطلق على هذا الأخير، بينما أطلقوا على المدونة الأم، مباحث في المذهب المالكي 267 ولكن ابن شاس صاحب الجواهر المتوفى سنة 616 رأيناه يستعمل مصطلح الكتاب في جواهره ويقصد بذلك المدونة. انظر على سبيل المثال 2/315 و 2/335 و 2/315 و 2/335 وقد ظهر كتاب الجواهر بعد ظهور التهذيب.

74 - انظر تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي 177.

75 - دراسات في مصادر الفقه المالكي من 118.

76 - معلمة الفقه المالكي من 142.

77 - مقدمة محقق البيان والتحصيل لابن رشد 2/1 للمزيد انظر معلمة الفقه المالكي 142 و ترتيب المدارك 229-227-221-132-110-106 و دراسات في مصادر الفقه المالكي من 152.

78 - دراسات في مصادر الفقه المالكي من 152.

79 - ترتيب المدارك 4/169.

80 - للمزيد من المعلومات راجع دراسات في مصادر الفقه المالكي 149-150-151-152-153.

81 - انظر دراسات في مصادر الفقه المالكي من 52.

82 - للمزيد من المعلومات راجع دراسات في مصادر الفقه المالكي 64-63-62.

83 - " من 52.

84 - " من 52.

85 - انظر دراسات في مصادر الفقه المالكي من 191-192.

86 - ترتيب المدارك 3/120.

87 - " و 4/223-225 قال ماكلوش موراني صاحب كتاب : دراسات في مصادر الفقه المالكي : «وفقاً لمعلوماتنا الحالية عن مجموعة المخطوطات الموجودة في المكتبات، فإنه لم تبق من الكتاب ومن الممكن البحث عن مضمونه أحياناً في الرواية المذكورة في كتاب التوارد والزيادات فقط» ص 148.

88 - ترتيب المدارك 3/121.

89 - من ذلك قوله : قال أشهب في المجموعة» وقال أيضاً : فرع : إذا ورد كتاب قاض على قاض، فإنه عرفه بأنه أهل للقضاء قبله. قال في المجموعة : إذا كتب قاض إلى قاض ... الجواهر مخطوط خ. ح 212-227 .2

90 - ترتيب المدارك 2/225.



والقانون الدولي

تَأْثِيرُهُمْ

يحتل مرضي التعامل الدبلوماسي مكانة بارزة في العلاقات الدولية القديمة والحديثة، وتعتبر البعثات الدبلوماسية المؤقتة أو الدائمة وسيلة هذا التعامل، وقد أعطيت لها العناية الضرورية من حيث وضع القواعد التي تحكم نشاط هذه البعثات، وقد كان العرف الدولي هو مصدر هذه القواعد حتى اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية سنة ١٩٦١ التي أصبحت المصدر التشريعي لها إلى جانب العرف الدولي.

إن الدولة الإسلامية منذ تأسيسها على يد النبي عليه الصلاة والسلام في المدينة المنورة اعتمدت الوسائل لتبيين الدعوة الإسلامية كما استقبل الرسول (ص) وفوداً لأغراض مختلفة فنشأت من هذه الممارسة قواعد تقرر أمان الرسل ومنع الهمم لهم لذلء مهامهم وكانت تلك القواعد مستمدّة من أحكام الشريعة وليس مجرد معاملة بالمثل.

ولقد حاولت في هذا البحث المتواضع الكشف عن هذه القواعد والوقوف على مدى تطابقها مع القانون الدولي المعاصر.